الإحكام لابن حزم

الساج والقنا ولا يراه في سائر الخشب وبعضهم يفرق بين سلم بغل في بغلين وبين سلم بغل في بغلين وبين سلم بغلين فيحل أحد الوجهين ويحرم الآخر وتحكمهم في الدين لو جمع لقامت منه أسفار ونحن لا ننسب إلى النبي A إلا ما صح عنه بالنقل أو صح أن ربه تعالى أمره به ولم ينسخه عنه فقد قال عليه السلام إن كذبا علي ليس ككذب على أحد فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار .

قال علي وليس في تعمد الكذب أكثر من أن تسمع كلاما لم يخبرك أحد تثق به أن رسول ا□ A قاله ولا سمعته يقوله ولا علمت أن ا□ تعالى أمره به فتنسبه أنت برأيك وطنك إلى أن رسول □ A قاله نعوذ با□ العظيم من ذلك .

فصل في قوم لا يتقون ا□ فيما ينسب إلى النبي A .

قال علي وقد ذكر قوم لا يتقون ا D أحاديث في بعضها إبطال شرائع الإسلام وفي بعضها نسبة الكذب إلى رسول ا A وإباحة الكذب عليه وهو ما حدثنا المهلب بن أبي صفرة حدثنا ابن مناس ثنا محمد بن مسرور القيرواني ثنا يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب أخبرني شمر بن نمير عن حسين بن عبد ا بن عبيد ا بن العباس عن أبيه عن جده علي بن أبي طالب أن رسول A قال سيأتي ناس يحدثون عني حديثا فمن حدثكم حديثا يضارع القرآن فأنا قلته ومن حدثكم بحديث لا يضارع القرآن فلم أقله فإنما هو حسوة من النار .

قال أبو محمد الحسين بن عبد ا□ ساقط منهم بالزندقة وبه إلى ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن الأصبغ بن محمد أبي منصور أنه بلغه أن رسول ا□ A قال الحديث عني على ثلاث فأيما حديث بلغكم عني تعرفونه بكتاب ا□ تعالى فاقبلوه وأيما حديث بلغكم عني لا تجدون في القرآن ما تنكرونه به ولا تعرفون موضعه فيه فاقبلوه وأيما حديث بلغكم عني تقشعر منه جلودكم وتشمئز منه قلوبكم وتجدون في القرآن خلافه فردوه